أمر عدد 1057 لسنة 2000 مؤرخ في 15 ماي 2000، يتعلق بالترفيع في مقادير منحة المراقبة المسندة لأعضاء سلك هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية بعنوان سنة 2000.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر1997،

وعلى الأمر عدد 845 لسنة 1991 المؤرخ في 31 ماي 1991 المتعلق بإحداث منحة المراقبة لفائدة أعضاء هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية.كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1737 لسنة 1991 المؤرخ في 18 نوفمبر 1991وكذلك الأمر عدد 552 لسنة 1994 المؤرخ في 28 فيفري 1994،

وعلى الأمر عدد 2389 لسنة 1996 المؤرخ في 9 ديسمبر 1996 المتعلق بالترفيع في مقادير منحة المراقبة المسندة لفائدة أعضاء هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية وبضبط الزيادة الجملية في الأجر طيلة الفترة 1996 ـ 1998 لفائدة الأعوان المتمتعين بهذه المنحة،

وعلى الأمر عدد 1386 لسنة 1997 المؤرخ في 28 جويلية 1997 المتعلق بالترفيع في مقادير منحة المراقبة المسندة لفائدة أعضاء هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية بعنوان سنة1997،

وعلى الأمر عدد 1217 لسنة 1998 المؤرخ في 1 جوان 1998 المتعلق بالترفيع في مقادير منحة المراقبة المسندة لفائدة أعضاء هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية بعنوان سنة 1998،

وعلى الأمر عدد 2133 لسنة 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر1999 والمتعلق بضبط الزيادة الجملية في مقادير منحة المراقبة طيلة الفترة 1999 ـ 2001 وإسناد القسط الأول منها لفائدة أعضاء هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية المنتفعين بهذه المنحة،

وعلى رأي وزير المالية

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول ـ يسند ابتداء من غرة ماي 2000 القسط الثاني من الزيادة الجملية في مقادير منحة المراقبة المنصوص عليها بالأمر عدد 2133 لسنة 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر1999 المشار إليه أعلاه وفقا لبيانات الجدول التالي:

بحساب الدينار

الرتب	المقدار الشهري للزيادة بداية من غرة ماي 2000
مراقب عام لأملاك الدولة والشؤون العقارية	52
مراقب رئيس لأملاك الدولة والشؤون العقارية	45
مراقب لأملاك الدولة والشؤون العقارية	38
مراقب مساعد لأملاك الدولة والشؤون العقارية	33

الفصل 2 ـ وزيرا أملاك الدولة والشؤون العقارية والمالية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 15 ماي 2000.

زين العابدين بن علي